قال الرضي فعلى هذا التقدير لا حاجة الى ان يعتذر لانتصاب
غير في الاستثناء بما قال بعضهم لما راى انتصابه من دون
واسطة كما كان في المستثنى بالا وهو انه انما انتصب بلا
واسطة حرف لمشابهة الظروف المبهمة بالمقام وانما
لم يحتج الى العذر المذكور لما بينا من ان حركة غير لما بعدها
على الحقيقة وهي عليها عارية فكان غير هي الواسطة
لانتصاب ما بعدها في الحقيقة والدليل على ان الحركة
لما بعدها حقيقة جواز العطف على محله كما تقدم نحو
ما جاءني غير زيد وعمرو بالرفع عطفا على محل زيد
لان المعنى ما جاءني الا زيد وحكم سوى حكم غير خلافا
لسيبويه فانه زعم انها واجبة النصب على الظرفية
دائما فتقول ومما في الاستثناء المتصل نحو قام القوم سوى
زيد وفي المنقطع كقوله ~~لم الف في الدار~~

لم الف في الدار ذا نطق سوى طلل

والوصف كقوله

اصابهم بلاء كان فيهم ... سوى ما قد اصاب بني النضير

وفي قبولها تاثير العوامل المفرغة رافعة وناصبة في نثر
ونظم كقوله صلى الله عليه وسلم سالت الله ان لا يسلط على
امتي عدوا من سوى انفسهم ومن كلام العرب ما اتاني سواك
حكاه الفراء ووقعت مبتداة في قول الشاعر

واذا تباع كريهة او تشترى ... فسواك بائعها وانت المشتري

وذكر ابن مالك من الشواهد على تصرفها وفي النصب واجبا
نحو جاء القوم سوى زيد ومرجحا بالنسبة الى الاتباع نحو
ما جاءني القوم سوى زيدا وراجحا الاتباع نحو ما لزيد
علم

علم سوى ظن وتنفرد سوى من ملازمة الاضافة لفظا فانه يجوز
حذف غير المستثنى بغير اذا فهم المعنى نحو ليس غير بالضم وبالفتح
وبالتنوين بخلاف سوى وبان سوى تقع صلة الموصول
في فصيح الكلام فيجوز في الفصيح جاء الذي سواك ولو قلت
جاء الذي غيرك لم يجز فصيحا كذا قيل وهو مشكل لانه ان اريد
انها تقع صلة من غير تقدير شيء اصلا اقتضى انها اسم مفرد موصول
به وهو باطل اذ المفعول لا يقع صلة لغير الالف واللام مع
ان سوى لا تكون صلة للالف واللام البتة فان اريد
دون شيء قبله لفظا ولكن قبله شيء مقدر فليست
هي صلة بل جزء الصلة ان قدر مبتدا قبله ومعمولة الصلة
ان قدر ثبت قبله وعلى التقدير الاول اعني تقدير
المبتدا فلا اختصاص لسوى بذلك بل يجري في غير مع اي بلا
شرط جاء ايهم غير جاهل ومع غير اي بشرط طول الصلة نحو جاء
الذي غير ضارب ابوه عمرا ومع عدم الطول شاذا عند
البصريين وقياسا عند الكوفيين والظاهر ان الخلاف
الذي تقدم في ناصب غير في غير تفريغ يجري في ناصب
سوى وان لم ار من صرح به وما زعمه سيبويه من ان سوى
ظرف غير متصرف اي لازم النصب على الظرفية هو مذهب
الخليل وجمهور البصريين قالوا ولا تخرج عن الظرفية
الا في الشعر وقال الرماني والعكبري تستعمل ظرفا غالبا
وكغير قليلا وهذا اعدل ولا يتمشى ما استدل به ابن مالك
جميعا لا اكثر من ذلك لان بعضه لا يخرج الظرف عن اللزوم
وهو الجر وبعضه قابل للتاويل والمستثنى بخلا
وعدا وحاشى يجوز جره بهن فاذا جررت
عن ضمير المتكلم قلت خلاي وعداي وحاشاي بدون

Copyright © King Saud University